معتبرة جهات الشرور والاعدام انما نشأت من العقل الفعال بواسطة جهة الامكان فيه ولاجل ان
الامكان الاستعدادي له حظ من الوجود يقبل الشدة والضعف بحسب القرب من الحصول والبعد
عنه فاستعداد النطفة للصورة الانسانية اضعف من استعداد العلقة لها وهو من استعداد
المضغة وهكذا الى استعداد البدن الكامل بقواه والاته واعضائه مع مزاج صالح لها وانما يحصل
الاستعداد التام بعد تحقق الامكان الذاتي بحدوث بعض الدواعي والاسباب وانتفاء بعض
الموانع والاضداد وينقطع استمراره واستعداده واشتداده اما بحصول الشيء بالفعل واما بطرو بعض الاضداد
وبالجملة فاطلاق الامكان على المعنيين بضرب من الاشتراك الصناعي لاقتضاء احدهما رجحان احد
الجانبين وقبوله الشدة والضعف وعدم لزومه لماهية الممكن وقيامه بمحل الممكن لا به وكونه من الاعراض
الموجودة في الاعيان لكونه كيفية حاصلة لمحلها معدة اياها للافاضة المبدأ الجواد وجود الحادث
فيه اما بالذات كالصورة والعرض او بالعرض كالنفس المجردة بخلاف الذاتي لانه بخلافه في جميع تلك الاحكام
ثم الامكان الاستعدادي اذا اضيف الى ما يقوم به يسمى استعداده واذا اضيف الى الحادث فيه يسمى امكان
ذلك الحادث فالامكان الوقوعي بما هو امكان وقوعي للشيء قائم لا به بل بمحله فهو بالوصف
بحال المتعلق اشبه ومنهم من يرى ان المسمى بالامكان الاستعدادي هو بعينه الكيفية
المزاجية وغيرها من حيث انتسابها الى الصورة التي سيحدث بسببها فمزاج النطفة
اذا اعتبر بذاتها كان كيفية مزاجية واذا انتسب الى الصورة الحيوانية كان استعداد لها وكذلك
صحن الدار صفة الدار واذا اضيف في الذهن الى عدد ما يسعه من الناس كان امكانا له وسيتضح
في حقيقة ما هو الحق الصراح في الفصل القوة والفعل انشاء الله ثم فصل في بعض احكام الممتنع

فصل في بعض احكام الممتنع

بالذات

بالذات واعلم ان العقل كما لا يقدر ان يتعقل حقيقة الواجب بالذات لغاية مجده وعلوه وشدة
نوريته ووجوبه وفعليته وعدم تناهي عظمته وكبريائه كذلك لا يقدر على ان يتصور الممتنع بالذات
بما هو ممتنع بالذات لغاية ذلته ونقصه ومحوضة بطلانه ولاشيئيته فكما لا ينال ذات القيوم الواجب
بالذات لانه محيط بكل شيء فلا يحاط للعقل فكذلك لا يدرك الممتنع بالذات لفراره عن صقع الوجود
والشيئية فلا حظ له من الهوية حتى يشار اليه ويحيط به العقل ويدركه الشعور ويصل اليه الوهم
فالحكم بكون شيء ممتنعا بالذات بضرب من البرهان على سبيل العرض والاستتباع كما ان الدليل
على وجود الحق المبدع انما يكون بنحو من البيان الشبيه بالبرهان اللمي وكما تحقق ان الواجب
بالذات لا يكون واجبا بغيره فكذا الممتنع بالذات لا يكون ممتنعا بغيره بمثل ذلك البيان وكما لا يكون
لشيء واحد وجوبان بذاته وبغيره او بذاته فقط او بغيره فقط فلا يكون لشيء واحد امتناعان
كذلك فاذن فلا يستبان ان الموصوف بها بالغير من الوجوب والامتناع ممكن بالذات وما يستلزم
الممتنع بالذات فهو ممتنع لا محالة من جهة بها يستلزم الممتنع وان كانت لها جهة اخرى امكانية
لكن ليس الاستلزام للممتنع الا من الجهة الامتناعية مثلا كون الجسم غير متناه الابعاد يستلزم ممتنعا
هو كون المحصور غير محصور الذي مرجعه الى كون الشيء غير نفسه فان انه عاين نفسه فاحد جانبيه بالذات
والاخر محال بالغير فلا محالة يكون ممكنا باعتبار غير اعتبار علاقته مع الممتنع بالذات على قياس
ما علمت في استلزام الشيء للواجب بالذات فانه ليس من جهة ماهيته الامكانية بل من جهة وجوب
وجوده الامكاني وبالجملة فكما ان الاستلزام في الوجود بين الشيئين لا بد له من علاقة علية
ومعلولية بين المتلازمين فكذلك الاستلزام في العدم والامتناع بين شيئين لا ينفك عن تعلق

Copyright © King Saud University